في الفاتحة وقد نبه عليه بقوله الجاهل يكن نحو اخافه فاكرم ركبا اليمانين او في المستقبل كذا في الشرح
والاظهر ما قرره بقوله او لا يكون اعم من ظاهر المستقبل وان كان نحو انذر قومك لانه مستقبل
والمعنى يتحقق ان يكون غير متحقق بزمان مخصوص اي لم يكن والا يكون نحو اعاصيات ربك اي لا يشفي في
زمان ما وكذا الكتب يخبر بانه معدود اي لم يكن والا يكون والا يكن نحو الصلوة لكل قائم ركن
اي شرط ما يجب اتيانه فالقوة فيه كما يدل عليه الصلوة او بالقوة نحو منهذا وليهذا
جميع ما يهذا او التهويل كقراءة ابن عباس واذ يخبئنا بنو اسرائيل من العذاب المهين
من فرعون بلفظ الاستفهام ورفع فرعون والفرق بين التهويل والاحصاء رشاقة العذاب
الذي يخبئهم بنو اظهر بنو اظهر الشكر عليها والتهويل الذي يلقونه بالاستفهام قال
انه كان خائنا من السر فيه تنبيه للتهويل وفيه تنبيه لرهن الولاة والاستبعاد
نحو انى له الذكرى كما دل عليه قوله وقد جاءهم رسولهم بينات ثم تولوا عنه وبعد ما سمعت
نبأ من تعلقات اليأس لمكان مستقرهم تمكنت من تخيلهم وجبوه لم يسمع فلذا تركنا امره ونفسه
لمكانه لكان مستقرهم اذا امتنع حملها على الحقيقة فاخرجه منها ما يناسب المقام مما سمعت او تنزيل
اليه الاظهار السليمة عن السقم وكذا الماضي يتنزل حقا على الحقيقة لكون ذلك القرينة على ما يتنزل
اليه الحقيقة فيتمسك بالكناية على حسب الدراية فان ساحة الفكر بفضاء رحيبة والفطرة
السليمة فيما استقسمته صحيحة ولست مقتصرا على السبع والطاعة اذا العقل فيه كمال
البراعة ومنها الامر اي من انواع الانشاء والامر عبارة عن كلام تام دال على طلب الفعل
على سبيل الاستعلاء وضعا واورد عليه الضرب فانه الطلب الكف عن الضرب او عدم
الضرب لا الطلب لانه غير مقدور وزيد عليه لمنعه تقييد الفعل بغير الكف واورد بعد الكف
وزيد له فيه تقييد الكف بكونه عنا المشتق منه واورد عليه بعد كف عن الكف والمراد
انه لم يوضع لكف الكف عن المشتق منه على الكف مطلقا ولا يخفى ان تقييد الفعل بالمشتق
منه يغني عن تقييده بغير الكف عن المشتق منه وان تقييد طلب الفعل بغير لا
بان يقال الامر طلب فعل بغير لا على جهة الاستعلاء ابعد من الكلفت وادفع للشغب
ورجا بجانب الانتقاض بالنهي بمنع كون طلب الفعل لا الطلب مع حرف على بل بالتبعية
الغير والا قال الفعل وان اتحد ذاته بالفعل الامري اذ الابعد افعل ولا يقال فمنع
منه الفعل قال شارح كما اختلفت فرادة صيغة الامر لما ذا منعت فقيل للوجوب

وقيل

وقيل للندب وقيل لهما وقيل للاشتراك بينهما وقيل بالتوقف وقيل للاذن والاباحة وقيل
لا واذن المشتركين بين الثلاثة والاشتراك بينها حقيقة في الوجوب ولما لم يكن شيء منها الوجوب
معينة للقطع الشارع بما هو اظهر لقوة العادة فقال والاظهر وما جعل الاظهر هو
الوجوب عند السيد لانه الاستعلاء مشتق بالوجوب والقرار المشترك بين الوجوب
والندب عند الشارح وعن قول الشارح اقتضت قرينة وظاهره فعيل بمعنى مفعول لا فعل
وقيل بعد لولا لكنه وضعا ثانيا واستعمله في الامر الامر المطلوب به الفعل ولم يكن وضع
روبد للفظ الامر هو ظاهر اذ لا ثبات وخلافه قال والاظهر ان صيغة للقترنة بالام
نحو ليضرب زيد وكقوله تعالى فلتفرحوا على صيغة الخطاب وغيرها نحو اكرم عمرا وزيد
بكرا موضوعة لطلب الفعل استعلاء اي طلب استعلاء قال الشارح كما يستعلي الرجل على
واستعلاء اي علاء وظاهر العبارة الحصر لا الفعلو كما هو مذهب جمهور الحنفية لا الطلب المعلو
او عدم الطلب نفسه عاليا كما هو مذهب ابي الحسين لكنهم قصدوا بالاستعلاء طلب
العلو او العد عاليا حتى قال الشارح في هذا المقام سواء كان عاليا في نفسه او لا وفسر بهو
على طريق طلب العلو وعدم نفسه عاليا وكان صيغة العلو في هذا الصيغة من صفوات الاستعلاء
قال الشارح المحقق وفي هذه الشارة الى ان قسم صيغة الامر ثمانية الاول المعبر عنه باللام
وقترنة بها على غير طريق طلب والثاني ما يطلب به الفعل من الفعل لكن الطلب بحرف
حرف المضارعة والف اسم فعل على طلب الفعل وهو عند الخفاجي استعمال الافعال الاول
لغاية استعلاء وضعا وصيغة الامر لغو طلب الفعل على سبيل الاستعلاء استعمالا الخوتوا امر سلوا
الاستعلاء صيغة الامر وفي غيرها حرف ان اللفظ افعل فرحوا الام الامر حرف جر لها وما
فلما كان استعمالهم سموه امرا تمييزا بين البابين وفيها وقوعها اجاف احدها ان تصلح لا تقترن
باللام الفعل غير طلب علم مستند قوله فلتفرحوا الان يقال لم يجعله بالنسا ولم يصلح ظاهر لها
الخطاب الان يقال لعله يعني لام الغائب بضرب الخطاب وفيه ان لفظ الامر الخطاب بالغيبة
بحيث يقع عليه الضرب فلا ولي ان يجعل للجمع قوله نحو لعلمه زيد وثانيها ان الخاتمة
لم تسم المقترنة باللام امرا بل صار عاجزا ومن الامر عند السيد الا ما صدق منه حرف الفعل زيد
قال الرضي الخاتمة بشيء المقترنة باللام كلا يقع انه طلب الفعل من الخطاب بحذف حرف
المضارعة سواء طلب على وجه الاستعلاء او هو تسمى بالامر عند الاصوليين او لم يكن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)